رابط المادة على منصة باحث

شرح كتاب عمدة الأحكام-شرح كامل مفهرس ومرتب-فضيلة الشيخ صالح الفوزان-مشروع كبار العلماء

7 من 81/عمدة الأحكام/كتاب الأيمان والنذور/من حلف على يمين بملة غير الإسلام/الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

وعن ثابت ابن الضحاك الانصاري انه بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت الشجرة. وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حلف على يمين بملة غير الاسلام كاذبا متعمدا فهو كما قال - 00:00:00

ومن قتل نفسه بشيء عذب به يوم القيامة وليس على رجل نذر فيما لا يملك. وفي رواية ولعن المؤمن كقتله. وفي رواية من ادعى دعوة كاذبة تكثر بها لم يزده الله الا قلة - 00:00:19

نعم هذا الحديث فيه خمس مسائل عظيمة في خمس مسائل عظيمة وهو موضوعه في الايمان ايضا اوله المسألة الاولى من حلف بملة غير الاسلام من حلف بملة غير الاسلام. وهو كاذب فهو كما قال. كما لو قال هو يهودي او نصراني - 00:00:37

ان كان هذا الشيء صحيحا او غير صحيح او ان كان عنده كذا او ليس عنده اذا حلف على نفي او اثبات في المستقبل او حلف على شيء ماضي ان كان حصل هذا الشيء هو يهودي ان كان هذا - 00:01:04

شيء قد حصل او ان هذا الشيء آآ لم يحصل فانه اذا كان كاذبا كما قال يكون يهوديا او نصرانيا او بالملة التي حلف بها وهذا خطر عظيم. قيل انه يكون كافرا كاليهود والنصارى كما هو ظاهر الحديث - 00:01:24

وقيل انه يكون هذا من باب الوعيد ولا يكفر بذلك. لا يكفر بذلك لكن هذا من باب الزجر والوعيد لاجل ان يترك الناس هذا الامر ولا يتساهل فيه. كثيرا ما يقول بعضهم هو يهودي ان لم يفعل كذا. هو نصراني - 00:01:49

هو اه الى اخره ان لم يفعل كذا وهذا امر لا يجوز وامر فظيع فعلى المسلم ان يتجنب هذا اللفظ ولا يحلف بالديانات الكافرة لا يحلف بها فان كان يعظم الديانة الكافرة فلا شك في كفره - 00:02:15

اما اذا كان لا يعظمها وانما جرى على ما يسمع من الناس وعلى العادة فهذا لا شك ان هذه معصية وكبيرة ويأثم اثما عظيما لكن لا يحكم بكفره عليه التوبة الى الله سبحانه وتعالى - 00:02:38

المسألة الثانية من قتل نفسه بشيء عذب به يوم القيامة الله جل وعلا حرم قتل النفوس بغير حق سواء نفس نفس القاتل او او نفس غيره ونفسه ليست ملكا له - 00:02:58

تصرف فيها فلا يجوز للانسان ان يقتل نفسه مهما بلغ به الشدة والالم والضيق وينتحر؟ لا ما ينتحر ولا يجوز ان يقتل نفسه بل يصبر يصبر على البلاء ولا يقتل نفسه لانه اذا قتل نفسه فانه يرتكب اشد مما هو فيه - 00:03:18

يكون عليه العذاب والعياذ بالله. فهو يريد يتخلص مما هو فيه في الدنيا لكنه يقع في ما هو اشد في الاخرة يدخله الله النار ويعذبه بها بما قتل به نفسه فان قتل نفسه بحديدة - 00:03:45

فانه يطعن نفسه في النار بالحديدة وان كان قتل نفسه بسم فان سمه في يده يتحساه. يعني يبتلعه في جهنم وان تردى من جبل فهو يتردى في نار جهنم والجزاء من جنس العمل والعياذ بالله - 00:04:03

فهذا فيه تحريم ان الانسان يقتل نفسه في اي حال من الاحوال لا يقتل نفسه لكن اذا قتله العدو او قتله الكفار فانه يكون مظلوما يكون مظلوما واما انه يقتل نفسه فانه يكون ظالما - 00:04:26

وذهبوا بهذا رد على الذين فجرون انفسهم وينتحرون ويقولون هذا من الشهادة. كيف يكون من وهو في النار بنص الاحاديث الذي

يقتل نفسه في النار وهم يقولون الذي يقتل نفسه شهيد - 00:04:49
هذا كذب على الله ورسوله ليس الذي يقتل نفسه شهيدا وانما هو مرتكب لكبيرة من كبائر الذنوب وعليه وعيد شديد في هذا الامر. هذه الثانية الثالثة نعم وليس على رجل نذر فيما لا يمل. وهذا محل - 00:05:10
اه الشاهد لان الباب باب الايمان والنذور والنذر كما سبق هو ان يلتزم الانسان ان يلتزم الانسان بعبادة لا تلزمه في اصل الشرع. كان ينذر ان يتصدق. او ان ان يحج او ان يعتمر او ان يصلي صلاة الليل او يصلي نوافل - 00:05:31
ينذر او ان نعم ينذر نذر طاعة النذر لا ينبغي للانسان انه ينذر قوله صلى الله عليه وسلم ان النذر لا يأتي بخير وانما يستخرج به من البقيع. المسلم يفعل الطاعات على سعته - 00:06:01
يفعل الطاعات على سعته. واذا تركها فلا شيء عليه. اذا ترك اذا ترك الطاعة المستحبة لا شيء عليه وان فعلها فله اجر. لكن اذا نذر فانها تلزمه. قد يعجز عنها. ينذر صيام ينظر حج ينظر عمرة - 00:06:23
ثم يعجز عنها يكون ورط نفسه وكان في الاول في سعة ان شاء فعل وان شاء لم يفعل. فهو ورط نفسه. فالنذر مكروه دخول في النذر مكروه لكن اذا نذر يلزمه الوفاء. قوله صلى الله عليه وسلم من نذر - 00:06:45
ان يطيع الله فليطعه انما يستخرج به من البخيل. اللي ما يفعل الطاعة الا بنذر هذا بخيل بخيل على من؟ على نفسه بخيل على نفسه كان اللي ينبغي انه يأتي بالطاعات ويكثر من الطاعات لنفسه - 00:07:09
ولا يبخل عليها وكونه لا يفعل الطاعة الا بنذر هذا دليل على بخله على نفسه انما يستخرج به من البخيل لكن اذا كان النادر لا يملك النذر كان قال والله لاعتقن عبد فلان - 00:07:29
او اتصدق من مال فلان بكذا وكذا هذا لا يملكه الانسان فلا ينعقد به نذر ليس عليه شيء لانه لا يملك النذر لا يملك المنذور. وانما يلزم النذر فيما يملكه الانسان من المال او من - 00:07:50
او من الصلاة او من الصيام الذي في استطاعة الانسان وملكه نعم هذه المسألة الثالثة نعم وفي رواية ولعن المؤمن كقتله. المسألة الرابعة لعن المؤمن كقتله تقول لعن الله فلان من المسلمين. هذا حرام ولا يجوز. وليس المسلم بالطعان ولا باللعان ولا الفاحش ولا - 00:08:11
البذي فلا يتلفظ الانسان باللعن على المسلمين ولا يعود نفسه اللعن ولما لعنت امرأة ناقتها وكانت تسير مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر. فلما لعنت ناقتها امر النبي صلى الله عليه وسلم ان يؤخذ - 00:08:39
ما على الناقة هو ان تترك قال الراوي فكأني انظر اليها لا يتعرض لها احد عقوبة لها فلا يأى الانسان ما يلعن نفسه ولا يلعن احدا من المسلمين. ولا يلعن ممتلكاته او دوابه - 00:09:02
او بيته ولا يلعن الاوقات او الازمنة لا يلعن الا من يستحق اللعنة ان يستحق اللعنة. اما انه يعود نفسه على اللعن والشتائم والسباب والبذاءة فهذا لا يليق بالمؤمن. المؤمن ينزه لسانه - 00:09:21
عن البذاءة بالكلام لا سيما اللعن واذا لعن مؤمنا قال لعن الله فلانا وهو مؤمن فحكمه حكم من قتله. والله جل وعلا يقول ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا - 00:09:47
فيها وغضب الله عليه ولعنه واعد له عذابا عظيما يعني فعليه من الاثم مثل اثم من قتل هذا المؤمن. وليس معناه انه كقتله يعني في القصاص. انه يقتص منه وانما معناه - 00:10:08
انه كقتله في الاثم والعياذ بالله والمناسبة ان القاتل اخرج النفس من الحياة الى الموت. وهذا اخرج الانسان من الرحمة الى الى اللعنة اخرجه من الرحمة الى اللعنة والى الهلاك. فمن هذا الوجه كان لعن المؤمن كقتله - 00:10:28
فلا يجوز للانسان ان يتفوه باللعن. لا يلعن نفسه ولا زوجته ولا اولاده ولا اقاربه ولا اخوانه المسلمين. لا يلعن احدا يمسك لسانه عن اللعن نعم المسألة الرابعة ان انتسب الى ها من ادعى - 00:10:57
المسألة الخامسة من ادعى دعوة كاذبة يتكثر بها لم يزده الله الا قلة هذا في باب في باب الخصومات. من الدعوة دعوا كاذبة يتكثر بها

يبي ياخذ اموال الناس. يدعي على الناس وهو كاذب - 00:11:19
ويأتي بحجج باطلة لاجل ان يأخذ اموالهم فهذا امر محرم واخذ لاموال الناس بالباطل فلا يجوز للانسان ان يدعي شيئا الا وهو صادق في دعواه. ولا يدعي دعاوى باطلة وخصومات - 00:11:41
فاجرة ويستعمل يستعمل قوة حجته وفصاحته والى اخره من اجل ان يأخذ اموال الناس فان الله جل وعلا حسيب على الجميع. وهب انه حصل ما يريد في الدنيا وروج على الحكام - 00:12:05
فانه لا يروج على الله جل وعلا يوم القيامة فكونه يبيع يبيع اخرته كونه يبيع دنياه باخرته هذا هو المشكل يعني يجعل الاخرة ثمنا للدنيا هذه خسارة عظيمة فالانسان لا يدعي ولا يتقدم بالدعوة عند المحاكم - 00:12:28
سواء كان اصيلا او وكيلا او محاميا لا يتقدم بالدعوة عند المحاكم الا اذا كان صادقا في دعواه ومتيقنا من صحة دعواه اما ان يدعي بالباطل ويستعمل البلاغة والفصاحة شهداء الزور والايمان - 00:12:53
فهذا لن يفوت على الله عز وجل يوم القيامة والدنيا منقضية وسريعة لكن الاخرة مقبلة وقريبة ودائمة والعياذ بالله لا تنقظي فعلى الانسان ان يحاسب نفسه عن هذه الامور ولا يتساهل فيها ويقول كل الناس على هذا - 00:13:19
ها ما عليك من الناس انت عليك من نفسك. اذا كفر الناس واشرك الناس ودخلوا النار انت تكفر وتدخل معهم النار لا انت عليك من نفسك يا ايها الذين امنوا عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم فلا تقول الناس كلهم على هذا وكلهم يفعلون هذا وهذا - 00:13:43
شيء عليه الناس عليك من نفسك ثم انك تدعو الناس وتبين لهم وتنصحهم وتأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر اما انك تتساهل مع الناس وتدخل مع الناس فيما دخلوا فيه فهذا امر لا يجوز وانت تعرف ان هذا باطل - 00:14:06
نعم - 00:14:26